

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠١١

بربط موازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدلة له ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

المرسوم بقانون الآتي نصه وقد أصدرته :

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٢٦٤٢٩٣٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة وعشرون ملياراً وأربعمائة وتسعة وعشرون مليوناً وثلاثمائة وتسعون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٩٧٧٣٣٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة مليارات وسبعمائة وثلاثة وسبعون مليوناً وثلاثمائة وتسعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالاتى :

- أجور بمبلغ ٦٠٣٣٩٠٠٠٠ جنيه .

- باقى التكاليف والمصروفات بمبلغ ٩١٧٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٩٨٤٣٣٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة مليارات وثمانمائة وثلاثة وأربعون مليوناً وثلاثمائة وتسعون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر صافى ربح العام للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٧٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعون مليون جنيه) كله فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٢ بمبلغ ١٦٥٨٦٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة عشر ملياراً وخمسمائة وستة وثمانون مليون جنيه) موزعة كالتى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٤٩٦٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٤٠٩٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١١/٢٠١٢ بمبلغ ١٦٥٨٦٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة عشر ملياراً وخمسمائة وستة وثمانون مليون جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقه بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا المرسوم بقانون فى الجريدة الرسمية ويكون له قوة القانون ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١١

صدر بالقاهرة فى ٢٤ رجب سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٦ يونية سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

موازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١

٢٠١١/٢٠١٠	٢٠١٢/٢٠١١	بيان	٢٠١١/٢٠١٠	٢٠١٢/٢٠١١	بيان
الإيرادات :					
٦٠٨٩٠٠٠					